

شرح ابن عقيل

(وشرط كون ذا مقيسا أن يقع ... طرفا لما في أصله معه اجتمع) .

أي وشرط كون نصب ما اشتق من المصدر مقيسا أن يقع طرفا لما اجتمع معه في أصله أي أن ينتصب بما يجمعه في الاشتقاق من أصل واحد كمجامعة جلست بمجلس في الاشتقاق من الجلوس فأصلهما واحد وهو الجلوس .

وظاهر كلام المصنف أن المقادير وما صيغ من المصدر مبهمان أما المقادير فمذهب الجمهور أنها من الظروف المبهمة لأنها وإن كانت معلومة المقدار فهي مجهولة الصفة وذهب الأستاذ أبو علي الشلوبين إلى أنها ليست من الظروف المبهمة لأنها معلومة المقدار وأما ما صيغ من المصدر فيكون مبهما نحو جلست مجلسا ومختصا نحو جلست مجلس زيد .

وظاهر كلامه أيضا أن مرمى مشتق من رمى وليس هذا على مذهب البصريين فإن مذهبهم أنه مشتق من المصدر لا من الفعل .

وإذا تقرر أن المكان المختص وهو ما له أقطار تحويه لا ينتصب طرفا فاعلم أنه سمع نصب كل مكان مختص مع دخل وسكن ونصب